

## قرار

**الموضوع:** تطبيق المادة 41 من قانون المنظمة الأساسي – متابعة القرار جع/67/قر/4

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج – انتربول المنعقدة في دورتها الـ 69 في رودس من 30 تشرين الأول/اكتوبر الى 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 ،

وقد اطلعت على التقرير جع/69/تق/8 وإذ تعتبر من الضروري، طبقا للاجراء الوارد في الفقرة 4.3 من التقرير جع/67/تق/7 ، تكملة القائمة الأساسية بالمنظمات الدولية التي يمكن للـ م د ش ج – انتربول إبرام اتفاقات تعاون معها،

وإذ تتبني الاعتبارات الواردة في التقرير جع/69/تق/8 بخصوص التفاوض بشأن اتفاقات التعاون مع المنظمات الدولية التي أدرجت قائمة إضافية بها في هذا التقرير أيضا،

وإذ تعتبر من المناسب أن تفوض الى اللجنة التنفيذية مجددا، فيما يتعلق بإبرام مذكرات تفاهم مع قائمة معينة من المنظمات الدولية، الصلاحية التي تتمتع بها بموجب المادة 41 من القانون الأساسي بغية تسريع إجراءات تطبيق الاتفاقات المبرمة،

تخول اللجنة التنفيذية صلاحية اقرار اتفاقيات التعاون التي ستبرم على هذا النحو،

تطلب من اللجنة التنفيذية أن تقدم لها تقريرا، في كل دورة من دوراتها، بما أقرته من اتفاقات.

اعتمد